الله عونه او في عونه نال الغني وظفر بكل المني كل الصيد في جوف الفرا وبوله
تعالي تري صيد المطالب وتري صيد الطالب بل هو هو لا غيره نعم
خاصة الخاصه مطلوبهم الله لا ما هو من الله والمشارب كالمقامات ولكل
مقام مقال وعند جمع المقاصد تاتلف ولله در القائل

:. عباراتنا شتي وحسنك واحد :. وكل الي ذاك الجمال يشير :.

لا تخرج بنا عن مقام اهل العباره الي مقام اهل الاشاره ولنمسك عنان القلم فنحن في هذا
المقام طفيليه وان كان لكل مائدة طفيلي يحمله الكرام ولا يزاد عما لهم من عموم
طعام واني لاسير الحرية مثلي وان كان جار الحرم ان يكون الطفيلي لبنات
القوم المنتفي عنهم المحذور واللوم حشرنا الله في زمرتهم واماتنا علي
محبتهم واجري السنة اقلامنا ما يشبه اصداف درر بلاغتهم
فضلا عن درر اصداف حكمتهم امين واما الترتيب علي التبرم من قضا
الحاجه لمحتاج او تفريج كربه لمكروب فجافيه وعيد يرجع الي التعرض لزوال
النعمة والتعرض لسلبها الذي هو من خصايص النقمه نسال الله العافيه من
السلب بعد العطا والكشف بعد الغطا والنعمه شامله فنعمة الولايه وغيرها
كما هو واضح والحصن الحصين للنعم الشكر وهو انواع لا ينحصر في المتبادر
ويتفاوت باختلافها فمن شواهد دعوي انه حصن قول بعضهم الشكر قيد
النعمة ومفتاح المزيد وثمن الجنه نقله الثعلبي في انواره ثم قال وفي التوراة
عن الحافظ ابن عبد البر لا زوال النعمة اذا شكرت ولا بقاء لها اذا كفرت
والشكر زيادة في النعم وامان من الغير ومن الشواهد ايضا علي الدعوي
وتفاوت انواع الشكر ومراتبه حديث ما انعم الله علي عبد بنعمة فعلم
انها من عند الله الا كتب له شكرها الحديث اخرجه ابن عبد البر في بهجته

بهجة

بهجة المحاسن وفي اثر شكر النعمة ذكرها وحديث ابن عباس ما من عبد انعم الله
عليه بنعمة فاسبغها عليه ثم جعل حوايج الناس اليه فتبرم فقد عرض تلك النعم
للزوال نزل هذا علي ان التبرم ينافي الشكر مع ما سلف عن التوراة من
ان الشكر امان من الغير ومن الوعيد علي التبرم حديث ان لله عبادا
يختصهم او قوما اختصهم الحديث وسبق مع مخرجيه وحديث ايما وال
او قاض اغلق باب دون ذوي الحاجات والخله والمسكنه اغلق الله بابه
عن حاجته وخلته ومسكنته اخرجه المنذري واحمد والترمذي وسياتي الكلام
في الحجاب وضرره ونفعه ولا يبعد ان ياتي نظير الترهيب في زكاة المال
ترهيب في زكاة الجاه ومنع قضا الحاجه بالنسبه الي بعض افراد الزكاة المذكوره
وبعض افراد قضا الحاجه كيف وفي الزكاة الثانيه زكاة النفس والمال وتطهيرها
من الدرن في الحال والمال فمن الترهيب في زكاة المال مع الدلاله علي شان شان م
الصديق الفاروق عندهم علي التراخي فيهما ايام الرده بحسب اجتهاده وقوله
اعني الفاروق رضي الله عنه بعد قول المرتدين نصلي ولا نزكي تالف الناس
وارفق بهم فانهم بمنزلة الوحش فقال الصديق رضي الله عنه جبارا في الجاهليه
خوارا في الاسلام ثم قال لاجاهدنهم ما استمسك السيف في يدي وان
منعوني عقالا او قال لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاه او قال
لاقاتلنهم حتي تنفرد سالفتي روايات ومن الترهيب فيها ايضا حديث
ان الله فرض للفقرا في اموال الاغنيا قدر ما يسعهم فان منعوهم حتي
يجوعوا ويعروا حاسبهم الله حسابا شديدا وعذبهم عذابا نكرا اخرجه
الخطيب بسنده عن علي رضي الله عنه قال الثعالبي ولم يذكر في سنده مطعنا
ومن الترهيب لمن جعلت حوايج الناس اليه واحتجب عنهم حديث من رواية

Copyright © King Saud University